

مقارنة بين صلاحيات المجلس التشريعي الأعلى والأدنى

تم بحث مجالات معينة بشأن الصلاحيات

1. هل ينبغي أن يقوم مجلس النواب بإرسال كل مشروع قانون إلى مجلس الاتحاد لمناقشتها أو فقط تلك المتعلقة بالأقاليم؟
2. ما هي المسؤوليات المشتركة للمجلسين فيما يتعلق بتعيينات السلطة التنفيذية وغيرهم من المسؤولين؟
3. ما هي المسؤوليات المشتركة بشأن تمرير الميزانية وغيرها من القضايا؟

من أجل مساعدة لجنة مراجعة الدستور في الإجابة على الأسئلة أعلاه ، فقد جمع المعهد الدولي وحقوق الإنسان IILHR دراسة مقارنة لحدود صلاحيات المجلسين التشريعيين الأعلى والأدنى في البلدان التالية: ألمانيا ، ومصر ، ونيجيريا ، والامارات العربية المتحدة.

يلخص الجدول أدناه الصلاحيات ذات الصلة للمجلسين الأعلى والأدنى في مجال مسؤوليات التعيين ، الإختصاصات التشريعية (على سبيل المثال: ما هي مشاريع القوانين المسؤول عنها كل من المجلسين) ، والمسائل المتعلقة بالميزانية. أدناه الجدول ، وقد وفر معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR نماذج من دساتير كل بلد من البلدان والمتعلقة بشأنالمواضيع الثلاثة.

نظرة عامة على صلاحيات المجلسين الأعلى و الأدنى

صلاحيات التعيين	صلاحيات تشريعية	الموازنة المالية و قضايا أخرى
<p>المانيا</p> <p>ينتخب المجلس الأدنى رئيس الوزراء الاتحادي¹ ، حيث يقترح الرئيس الاتحادي مرشحا للمنصب ثم يتم الانتخاب من قبل أعضاء المجلس الأدنى حصرا عبر التصويت السري دون أية مداولات مسبقة. يحتاج المرشح الى موافقة الأغلبية المطلقة للبرلمان كي يفوز. يحق للبرلمان فقط سحب الثقة من رئيس الوزراء- عبر التصويت البناء لسحب الثقة. يجب على المجلس الأدنى أن ينتخب خلفا له بغالبية</p>	<p>يملك المجلس الأعلى (البنديسترات) صلاحية تشريع القوانين ذات التأثير المباشر على الأقاليم التي يمثلها أعضاء المجلس. ويمتلك المجلس الأعلى صلاحية النقض المطلق لهذه القوانين. تشمل هذه القوانين ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● المكافآت والراتب التقاعدي لموظفي الخدمة العامة في الأقاليم والحكومات المحلية² ● التعديلات الدستورية³ (يتم التعديل بأغلبية ثلثي أعضاء المجلسين) ● القوانين العامة للإدارة⁴ ● تنفيذ القوانين الاتحادية من قبل الأقاليم⁵. ● الاعتمادات المالية حيث تكون الأقاليم ملزمة بتمويل أكثر 	<p>وفقا للدستور، للمجلس الأدنى إقرار الموازنة المالية ومراقبة تنفيذها من قبل الحكومة. يُقر مشروع الموازنة المالية بالأغلبية في البرلمان.</p> <p>تقدم مسودة الموازنة المالية ومسودة قانون الموازنة المالية الى المجلس الأعلى والمجلس الأدنى بالتتابع حيث تتم مراجعتهما.</p> <p>يقدم المجلس الأعلى ملاحظاته حول مسودة الموازنة المالية خلال ستة أسابيع. وتصدر الحكومة الاتحادية بيان ردا على ملاحظات المجلس الأعلى ثم تقدم المعلومات الى المجلس الأدنى. عندئذ يستطيع المجلس الأدنى أن يأخذ بالحسبان ملاحظات الأقاليم حول الموضوع.</p>

¹ إنتخاب رئيس الوزراء على

الموقع http://www.bundestag.de/htdocs_e/parliament/function/budget/adoption.html آخر زيارة للموقع في 2009 /5 /29

² الدستور الألماني ، المادة 74 أ (2) على الموقع <http://www.constitution.org/cons/germany.txt>

³ شرحه في المادة 79 (2)

⁴ شرحه في المادة 83(2)

⁵ شرحه في المادة 84(1)

<p>بعد أن يوافق المجلس الأدنى على الموازنة المالية ويقرها، يتم عرضها على المجلس الأعلى فإذا وافق عليها مباشرة عندها تصبح قانوناً. وإذا كان للمجلس الأعلى تحفظات عليها فله أن يطلب لجنة للوساطة. فإذا اقترحت لجنة الوساطة تعديلات فيجب أن يصوت عليها المجلس الأدنى. فإذا رُفِضت التعديلات فللمجلس الأعلى حق الاعتراض على الرفض ولكن يستطيع المجلس الأدنى أن يسقط الاعتراض بالتصويت⁹.</p>	<p>● قوانين الضرائب الاتحادية التي تعود إيراداتها كلياً أو جزئياً إلى الأقاليم⁷.</p> <p>في حالة القوانين التي لم ترد في القائمة أعلاه (ليست ذات تأثير مباشر على الأقاليم) يستطيع المجلس الأعلى تأخير إقرارها بالاعتراض. يستطيع المجلس الأدنى رفض الاعتراض أو التأخير بالأغلبية المطلقة. فإذا اعترض ثلثي المجلس الأعلى على قانون ما، فثلثي الأعضاء الحاضرين في المجلس الأدنى كذلك بالأغلبية المطلقة رد الاعتراض⁸.</p>		
<p>تتم عملية إقرار الموازنة المالية للدولة عبر المجلس الأدنى فقط¹¹.</p>	<p>يجب على المجلس الأعلى (مجلس الشورى) أن يعمل على حفظ مبادئ الثورة. له صلاحيات استشارية على عدد محدود من التشريعات. يجب أن يصادق المجلس الأعلى على:</p> <p>● المقترحات المتعلقة بتعديل الدستور</p>	<p>لا يمتلك المجلس الأدنى (مجلس الشعب) صلاحيات لتعيين المسؤولين التنفيذيين ولكن يمكنه أن يتسبب بإقالة الوزارة بالتصويت</p>	<p>مصر</p>

⁶ شرحه في المادة 104 أ (3)

⁷ شرحه في المادة 105 (3)

⁸ مجموعة القانون الدولي العام والسياسة، المجلس الاتحادي العراقي، 2006/7/17

⁹ اعتماد الميزانية الاتحادية http://www.bundestag.de/htdocs_e/parliament/function/budget/adoption.html

آخر زيارة للموقع في 29 / 5 / 2009.

¹¹ شرحه في المواد 86 ، 114 ، 115 ، 116 ، 121

	<ul style="list-style-type: none"> ● مسودات القوانين المكتملة للدستور ● معاهدات السلام والاتحاد وجميع المعاهدات التي تؤثر على سلامة أراضي الدولة أو حقوقها السيادية <p>كما يعمل المجلس الأدنى بصلاحيات استشارية فيما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● المسودات المتعلقة بالخطط العامة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية ● مسودات القوانين المحالة من رئيس الجمهورية الى المجلس الأعلى ● الأمور المحالة من رئيس الجمهورية والمتعلقة بالسياسة العامة للدولة أو السياسة الخارجية بشأن الشؤون العربية والأجنبية¹⁰. <p>يمثل المجلس الأدنى (مجلس الشعب) الجهة التشريعية الأساسية.</p>	<p>لهذا السبب يكون رئيس الوزراء والوزراء من حزب أو كتلة الأغلبية في مجلس الشعب.</p>	
<p>يجب أن يقدم الرئيس مقترح الموازنة المالية للسنة المقبلة الى الجمعية العامة (كلا المجلسين).</p>	<p>تمر جميع التشريعات الوطنية في نيجيريا في كلا المجلسين التشريعيين الأعلى والأدنى قبل إحالتها الى السلطة التنفيذية للمصادقة عليها.</p>	<p>تشابه الهيئة التشريعية في نيجيريا نموذج الولايات المتحدة حيث يمتلك المجلس الأعلى</p>	<p>نيجريا</p>

¹⁰ انظر الموقع http://www.shoura.gov.eg/shoura_en/joursdiction_en.asp?menu=1 آخر زيارة للموقع في

2009/5/29 . انظر أيضا الدستور المصري المادة 195 ، موجود على

الموقع http://www.shoura.gov.eg/shoura_en/const_pdf/eng_const.pdf آخر زيارة للموقع 2009/5/29.

<p>بالرغم من أن الدستور يشترط موافقة البرلمان على الموازنة المالية، إلا أن العملية مبهمة من عدة جوانب. فمثلا لا يشترط الدستور موافقة البرلمان على تقدير الإيرادات السنوية أو الخطة المالية للحكومة.</p> <p>كما ان الإطار القانوني لا يشترط أي إيضاحات في الصلاحيات التشريعية مثل صلاحيات البرلمان في تعديل الموازنة المالية.</p> <p>لا يوجد قانون يحدد شكل الموازنة المالية أو الوثائق التي يجب أن ترفق مع الموازنة المالية أو كيف ومتى يتم نشر المعلومات المتعلقة بالموازنة المالية، ولا تنطوي على متطلبات لنشر معلومات حول الإنفاق السنوي الحقيقي والتدابير والأصول العامة والديون¹³.</p>		<p>كذلك يصادق المجلس الأعلى على ترشيح الرئيس لأعضاء الهيئات الدبلوماسية والوزراء وتعيين القضاة الاتحاديين والهيئات الاتحادية المستقلة.</p> <p>يجب أن يوافق كلا المجلسين على مشاريع القوانين قبل إحالتها الى الرئيس للمصادقة أو النقض. يمكن للهيئة التشريعية إقرار قانون تم نقضه بموافقة ثلثي أعضاء المجلسين.</p>	
<p>للسلطة التشريعية صلاحية وضع الأنظمة المنظمة لعملية وضع الموازنة المالية على المستوى</p>	<p>للمجلس الأدنى (الجمعية الوطنية) مراجعة مشاريع القوانين في أي موضوع يقدمه مجلس الوزراء أو</p>	<p>تمتلك السلطة التشريعية في جنوب أفريقيا صلاحية ترشيح وتنظيم</p>	<p>جنوب أفريقيا</p>

¹² مجموعة القانون الدولي وحقوق الإنسان ، مجلس الإتحاد العراقي 2006/7/19 .

¹³ International Budget.Org ، الشفافية المالية في جنوب أفريقيا: نايجيريا موجود على الموقع <http://www.internationalbudget.org/resources/NIGERIA.pdf> آخر زيارة للموقع 2009 /5/29.

<p>يجب أن يعمل كلا المجلسين معا لتشكيل اللجنة المالية والضريبية¹⁷.</p>	<p>إذا أقر المجلس الأدنى مشروع قانون له علاقة بالمحافظات وخصوصا تلك المتعلقة بما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● موقع البرلمان ● التدخل في المجالات التشريعية المتعلقة بالمحافظات من أجل حفظ الأمن الوطني أو وحدة الاقتصاد أو المعايير الوطنية الضرورية أو وضع الحد الأدنى للمعايير المطلوبة للخدمات المقدمة؛ أو لمنع النشاطات غير الضرورية للمحافظات والتي تضر بالمحافظات الأخرى أو بالبلد ككل. ● الإجراءات التي تتبعها الهيئات التشريعية للمحافظات في منح الصلاحيات للمندوبين ● إقرار صلاحيات المحافظات ● تعزيز قيم الديمقراطية ● تنظيم هيئة الخدمة العامة ● تنظيم التعيين في الخدمة العامة الوطنية ● التنظيم المالي والضريبي¹⁵ 	<ul style="list-style-type: none"> ● حامى الشعب (الذي يحقق بنشاطات الدولة) ● هيئة حقوق الإنسان ● هيئة مساواة النوع الاجتماعي ● الرقابة المالية العامة (المسؤول عن الإدارة المالية للمؤسسات الوطنية والمحلية) ● هيئة الانتخابات ● هيئة الإذاعة¹⁴
---	--	--

¹⁴ دستور جنوب أفريقيا ، المواد 181- 194 ، موجود على

<p>يجب أن يحال مشروع القانون الى المجلس الأعلى وتحصل كل محافظة (وليس كل مندوب) على صوت واحد. يجب أن يقر المجلس الأعلى مشروع القانون أو يعدله أو يرفضه.</p>	<p>تحال مشاريع القوانين التي تُقر بدون تعديل الى الرئيس للمصادقة. أما القوانين التي تُقر بعد تعديلها فيتم إحالتها ثانية الى المجلس الأدنى لإعادة النظر بها. أما في حالة رفض المجلس الأعلى مشروع القانون فيحال عندها الى لجنة الوساطة. اذا لم تستطع لجنة الوساطة أن تتفق خلال 30 يوما عندها يصبح مشروع القانون ميتا.</p>	<p>تحال جميع القوانين الأخرى (أي التي لا تؤثر على المحافظات) الى المجلس الأعلى حيث يحصل كل مندوب على صوت واحد لمشروع القانون كي يقر أو يقر مع التعديل أو لرفضه. تحال مشاريع القوانين التي تقرر بعد تعديلها أو تلك التي ترفض الى المجلس الأدنى لإعادة النظر فيها. لا يتوجب على المجلس الأدنى</p>
--	---	---

¹⁵ دستور جنوب أفريقيا ، المواد 42(6) ، 44(2) ، 65(2) ، 163 ، 195(3) – (4) ، 196 ، 197 ، 220(3) ، موجودة على الموقع <http://www.info.gov.za/documents/constitution/1996/index.htm> آخر زيارة للموقع 2009/5/29.

¹⁶ شرحه في المادة 215

¹⁷ شرحه في المادة 220

INSTITUTE FOR INTERNATIONAL LAW & HUMAN RIGHTS

--	--	--	--